

161935 - حكم استعمال مستحضرات التجميل المصنوعة من الفواكه والخضروات

السؤال

ما حكم استخدام الفواكه والخضروات والدقيق والأعشاب وبعض بهارات الأطعمة، في إنتاج بعض مستحضرات التجميل التي تُعنى بالعناية بالبشرة والشعر؟ وهل يمكن أن ننصحوني بخصوص ما هي المنتجات التي يجوز والتي لا يجوز استخدامها للعناية بالشعر والبشرة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

لا مانع من الاستفادة من الأطعمة في غير الأكل والشرب، كالانتفاع بها لإصلاح البدن ، لأن الأصل إباحة الاستعمال حتى يرد دليل التحريم ، قال الله تعالى: (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً) البقرة/ 29 .

ثانياً :

إن كانت هذه الأطعمة ... قد تم معالجتها حتى تحولت إلى مادة أخرى ، كما هو الشأن في مستحضرات التجميل... فلا بأس باستعمالها ولا يُعد مستعملها مستعملاً للأطعمة ؛ لكونها قد خرجت عن وصفها السابق ، وهذا ما يعبر عنه الفقهاء بـ "الاستحالة" .

بل نصوا على أن المواد المستحضرة من أشياء نجسة وغيرها يجوز استعمالها ، بشرط أن لا يظهر لها أثر من طعم أو لون أو رائحة .

قال الشيخ الدكتور وهبه الزحيلي حفظه الله :

" الصابون الذي ينتج من استحالة شحم الخنزير أو الميتة يصير طاهراً بتلك الاستحالة ويجوز استعماله .

د - المراهم والكريمات ومواد التجميل التي يدخل في تركيبها شحم الخنزير لا يجوز استعمالها إلا إذا تحققت فيها استحالة الشحم وانقلاب عينه. أما إذا لم يتحقق ذلك فهي نجسة " انتهى من كتاب "الفقه الإسلامي وأدلته" (7/211).

وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله : هل يجوز استعمال الحناء مع صفار البيض لتصليح الشعر؟

فأجاب :

"لا حرج في ذلك، إذا كان فيه فائدة ، استعمال الحناء مع صفار البيض أو غيره من الأمور المباحة لا بأس إذا كان فيه فائدة للشعر بتطويله أو تمليسه أو غير هذا من مصالحه، أو بقاءه ، وعدم سقوطه لا بأس " انتهى من فتاوى نور على الدرب .

وسئل أيضاً رحمه الله : ما رأيكم في وضع البيض والزيت والعسل على الشعر ثم غسله في الحمام؛ لأنه مقوٍ للشعر، وما رأيكم في الوضوء وهو على الرأس؟
فأجاب :

"لا أعلم مانعاً منه إذا كان فيه مصلحة، اجتماع البيض والحليب والعسل ونحو ذلك في الشعر لا بأس، وإذا غسل فلا يضر في الحمام؛ لأنه لا ينتفع به حينئذٍ.....مثل بقية الأشياء التي لا ينتفع بها ، وإذا غسل في محل نظيف من باب الاحتياط حسن إن شاء الله ، لكن فيما نراه أنه إذا غسل في الحمام ، لا يضر؛ لأنه والحال ما ذكر لا يكون له صفة النعمة ، صفة العسل السليم ، صفة الطعام السليم؛ لأنه حينئذٍ لا ينتفع به ، ولا يستفاد منه" انتهى من فتاوى "نور على الدرب"
وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : بعض النساء يستخدمن بعض الأطعمة كالبيض واللبن والعسل للوجه والشعر، سواء للتجميل أو للعلاج، فما حكم ذلك؟
فأجاب :

"ما في بأس، لقوله تعالى: (هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً) [البقرة:29] ما لم تصل المسألة إلى حد الامتهان فهنا يمنع " انتهى. من لقاء الباب المفتوح لقاء رقم (191) .

والله أعلم